

طلب شهادة إتلاف كلي أو جزئي (ذبائح)

إجراءات تقديم الخدمة		
مكان تنفيذ الخطوة	الخطوة	القائم بالخطوة
المقصب البلدية المعنية	فحص الذبيحة/ الذبائح للتأكد من مدى صلاحيتها للاستهلاك الآدمي وإفادة صاحب الذبيحة بأن الذبيحة أو جزء منها والتي تم ذبحها في المقصب غير صالحة للاستهلاك الآدمي ومن ثم إحالتها للإتلاف وفقاً للطرق المتبعة في الدولة	الطبيب البيطري
المقصب البلدية المعنية	طلب شهادة إتلاف كلي أو جزئي حسب الأحوال بغرض الحصول على بدل تقدي من مكان الشراء أو استبدال الذبيحة الغير صالحة للاستهلاك آدمي بأخرى سليمة	صاحب الذبيحة
المقصب البلدية المعنية	إصدار شهادة الإتلاف	الطبيب البيطري
المقصب البلدية المعنية	مراجعة مكان الشراء واستكمال إجراءات الاستبدال أو الحصول على البديل النقدي	صاحب الذبيحة
خدمة فورية	الوقت الإجمالي	